

ولتعرض لها في ثلث فوائدها من جهة اولها  
 من جهة اخرى وكان مستوحى والافعال مجرد التذييل بهذا  
 المعنى في اللغة لبيان انه هل يجب ان يكون المشبه في  
 الاستعارة بالكناية مذكورا بلفظ الموضوع له ام لا  
 الفريدة الاولى ذهب السلف من يدبه من تقدم السكالي  
 وهو في اللغة كل من تقدمك من اباك را اقر يا كرا  
 وكانه سبى اهل العلم الما في صفة سلفا لانهم ابا والتعليم  
 الي ان الاستعارة بالكناية لفظ المشبه يستعار لشيء  
 في النفس المرموز اليه بذكر لانه من غير تقدير في نظم  
 الكلام وذكر اللازم قرينة على قصد من عرض الكلام  
 ولا يفيد عندهم فضا هذا لاشارة الي المعاني المرصية  
 وصدق مجاز سنها المرصية وهكذا المذهب الثالث  
 الذي جعلها التشبيه المصغر في النفس المدلول عليه  
 بذكر لانه المشبه مشتق على جعل التشبيه مع غيره ضياء  
 لا مقدار في نظم الكلام ربح وجه تشبيها استعارة  
 بالكناية او مكنية اي استعارة مكنية لانه الاسم هو المسمى  
 لا المسمى والمكنية ظاهرا لانها استعارة باللفظ المصطلح  
 وملتبس بالكناية بمعنى اللفظ في الحفاة وذلك لانها تارة  
 اللفظ فافهم ومن وجوه تصحيح هذا المذهب ان الاستعارة  
 مع اقرب الي الصبط لان كلامها هو المشبه به المتعمل  
 في المشبه وكفى شاهدا تقوية انه اليه ذهب صاحب الكتاب  
 الي غير ذلك ولو امتحنا لاقتحام الظرف للمعنى والتعبير صاحب



صاحب

نصاب الكفا في تنوير لثمة فلا يخفى انما سبق يستلزم  
 كونه المختار فالاول بقوله وهو الحق التفرغ ويمكن ان يقتدر  
 ترك التفرغ بان المقصود انه مختار الجمهور وروى التفرغ  
 يستفاد ان المختار بنا على الدليل وكثيرا من كلام السكالي  
 يحيل الي هذا انه مذهب هذا حتى ذهب الشارح المحقق  
 في شرح التلخيص الي ان مذهب هذا او صرف عبارة اللفظ الانية  
 عن ذلك ظاهرها لكن الحق ان عبارة اظهر ان يكون مذهب  
 ما هو المشبه من مذهب فلهذا قال الفريدة الثانية شعر  
 ظاهر الكلام السكالي بانها اي الاستعارة بالكناية لفظ  
 المشبه المستعمل في المشبه به باعادة انما هي المشبه عينة اي المشبه به  
 والاخفاء في ان تشبيها استعارة بالكناية او مكنية غير ظاهرة وان  
 سلم ظهور وجه كونها استعارة واختاروا التشبيه اليها بجمع  
 قرينة استعارة بالكناية وجعلها اي جعل التشبيه قرينة  
 على عكس ما ذكره القوم في مثل نطقته الحال من ان نطقته  
 استعارة لولت والحال قرينة ويرد عليه اتمام الرد  
 او الدور وان لفظ المشبه لم يشترط الا في معونه ولا يكون استعارة  
 اذا الاستعارة عنده مطلقا من قسم الجاز وهذا البراد على تفويض  
 الاستعارة ههنا بالكناية وهذه شبهة قوية لا يحج حول رفرها  
 احدها يليق ان يصغى اليه ويحترق رفاها في رسالتنا المعوية  
 بالفارسية في الاستعارة وقوله وهو الظاهر انه قد صرح  
 بان نطقته مستعار للمعنى فيكون استعارة والاستعارة  
 الاظهر ان بالنصب عطف على نطقته في الفعل لا يكون